

٢ - وتلتمس من اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم موافلة المهمة الموكولة إليها بموجب الفقرة ٢ من القرار ٢٢٤ (١٤٥) ؟

٣ - وتترى أن من المناسب اعداد دراسة عن المسائل المتصلة بما يمكن ان تقدمه الدول الاعضاء، وفقا لميثاق الام المتعدد، من مراقب وخدمات وابراز لعمليات صيانة السلم التي تضطلع بها الام المتعددة ؟

٤ - وتلتمس من اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم ان تعدد ، قبل تموز (يوليه) ١٩٦١ ، تقريرها عن التقدم المحرز ، بما في ذلك الدراسة المشار إليها في الفقرة ٣ اعلاه ، لتنظر فيه الجمعية العامة في دورتها الثالثة والعشرين ؟

٥ - وتحيل الى اللجنة الخاصة المعنية بعمليات صيانة السلم محاضر المناوشات التي دارت خلال الدورة الحالية عن البند ذى العنوان التالي : " الدراسة الاستحراضية الشاملة لكامل مسألة عمليات صيانة السلم من جميع نواحي هذه العمليات " ، راجية مراعاة الآراء والاقتراحات الساردة فيها .

الجلسة العامة ١٦٢٦
١٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٧

القرار ٢٣٤ (الدورة ٢٢)

تقرير المفوض العام لوكالات الام المتعددة
لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشغيلهم

ألف

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ١٦٤ (الدورة ٣) المتعدد في ١١ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤٨ ، وقرارها ٣٠٣ (الدورة ٤) المتعدد في ٨ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٤١ ، وقرارها ١٣٣ (الدورة ٥) و٣١٤ (الدورة ٥) المتعددين في ٢ و ١٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٠ ، وقرارها ٥١٢ (الدورة ٦) و٥١٣ (الدورة ٦) المتعددين في ٢٦ كانون الثاني (يناير) ١٩٥٢ ، وقرارها ٦١٤ (الدورة ٧) المتعدد في ٦ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٢ ، وقرارها ٧٢٠ (الدورة ٨) المتعدد في ٢٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٥٣ ، وقرارها ٨١٨ (الدورة ٩) المتعدد في ٤ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٤ ، وقرارها ١١٦ (الدورة ١٠) المتعدد في ٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٥ ، وقرارها ١٠١٨ (الدورة ١١) المتعدد في ٢٨ شباط (فبراير) ١٩٥٧ ، وقرارها ١١١ (الدورة ١٢) المتعدد في ١٢ كانون الاول (ديسمبر)

١٤٥٧ ، وقرارها ١٣١٥ (الدورة ١٣) المتخذ في ١٢ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٨ ، وقرارها ١٤٥٦ (الدورة ١٤) المتخذ في ٧ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٥٩ ، وقرارها ١٦٠٤ (الدورة ١٥) المتخذ في ٢١ نيسان (ابril) ١٩٦١ ، وقرارها ١٧٢٥ (الدورة ١٦) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦١ ، وقرارها ١٨٥٦ (الدورة ١٧) المتخذ في ٢٠ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢ ، وقرارها ١٩١٢ (الدورة ١٨) المتخذ في ٣ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٣ ، وقرارها ٢٠٠٢ (الدورة ١٩) المتخذ في ١٠ شباط (فبراير) ١٩٦٥ ، وقرارها ٢٠٥٢ (الدورة ٢٠) المتخذ في ٥ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٥ ، وقرارها ٢١٥٤ (الدورة ٢١) المتخذ في ١٧ تشرين الثاني (نوفمبر) ١٩٦٦ ،

واذ تحيط علماً بال报吿 السنوي للمفهوم العام لوكالة الأمم المتحدة لاغاثة اللاجئين الفلسسطينيين في الشرق الأدنى وتشفي لهم، عن الفترة الممتدة من ١ تموز (يوليه) ١٩٦٦ إلى ٣٠ حزيران (يونيه) ١٩٦٧،

١ - **تلاعنة الشديد** انه لم تتم اعادة اللاجئين الى وطنهم او تعويضهم كما هو منصوص عليه في الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ١٦٤ (الدورة ٣) ، وانه لم يعزز اى تقدم ملمسوس في برنامج اعادة اللاجئين اما باعادتهم الى وطنهم او توطينهم ، وهو البرنامج الذى اقرته الجمعية العامة في الفقرة ٢ من القرار ٥١٣ (الدورة ٦) ، وان حالة اللاجئين لا تزال لذلك مدعاة للقلق الشديد ؛

٢- وتعرب عن شكرها للمفوض العام لوكالة الأمم المتحدة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشفيفهم وموظفيها ، للجهود الصادقة التي يواصلون بذلها لتوفير الخدمات الأساسية لللاجئين الفلسطينيين ؟ وللوكالات المتخصصة والمنظمات الخاصة ، للعامل التي تقسم بها المساعدة اللاجئين ؟

٣ - وتوعز الى المفouض العام لوكالة الامم المتعددة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشغيلهم، ان يواصل جهوده الرامية الى اتخاذ التدابير اللازمة، بما في ذلك تدابير تصسيع قوائم الاغاثة، لكي يضمن، بالتعاون مع الحكومات المحتية تحقيق اقصى قدر ممكن من المساعدة في توزيع الاغاثة على اساس الحاجة ؟

٤ - وتلاحظ مع الاسف ان لجنة الام المتحدة للتوفيق بشأن فلسطين لم تتمكن من ايجاد وسيلة لا يراز تقدم في تنفيذ الفقرة ١١ من قرار الجمعية العامة ١١٤ (الدورة ٣) ، وتلتئم من اللجنة مواصلة جهودها في سبيل تنفيذها ؟

^{١٣}) المرجع الاخير، الدورة الثانية والعشرون، الملحق رقم (A/6713) ١٣ .

- ٥ - وتفتت الانوار الى الدالة المالية العرجة التي مازالت تكتنف وكالة الام المتعددة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشفيتهم ، كما يتبيّن من تقرير المفوض العام ؟
- ٦ - وتلاعظ مع القلق انه ، رغم الجهود الحميدة الموفقة التي بذلها المفوض العام لجمع التبرعات الادافية بغية تخفيف عجز الميزانية الخاير الحاصل في العام الماضي ، فإن التبرعات المقدمة الى وكالة الام المتعددة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشفيتهم مازالت اقل من الاموال الازمة لمواجهة حاجاتها المالية الاساسية ؟
- ٧ - وتدعوا جميع الحكومات الى القيام ، على وجه الاستعجال ، ببذل اسخي البهود الممكنة لتلبية الحاجات المتوقعة لوكالة الام المتعددة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشفيتهم ، لا سيما في ضوء العجز المنتظر حصوله في الميزانية حسب تقرير المفوض العام ، وتحث لذلك الحكومات غير المتبرعة على التبرع والحكومات المتبرعة على النّيّار في زيارة تبرعاتها .

الجلسة العامة ١٦٤٠

٦ كانون الاول (ديسمبر) ١٩٦٢

باء

ان الجمعية العامة ،

اذ تشير الى قرارها ٢٢٥٢ (دإط - ٥) المتخد في ٤ تموز (يوليه) ١٩٦٢ ،
واذ تحيل علمًا بتقرير الامين العام للام المتعددة المؤرخ في ١٥ ايلول (سبتمبر) ١٩٦٢ ^(١) ،
واذ تحيل علمًا كذلك بتقرير المفوض العام لوكالة الام المتعددة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشفيتهم عن الفترة الممتدة من ١ تموز (يوليه) ١٩٦٦ الى ٣٠ حزيران (يونيه) ١٩٦٢ ^(٢) ،
واذ يساورها القلق لاستمرار الالم البشرية التي اعدتها الاعمال المرادفة الاشيرة في
الشرق الاوسط ،

١ - تؤكد من جديد قرارها ٢٢٥٢ (دإط - ٥) :

- (١) A/6797 . للاطلاع على النص المطبوع لهذه الوثيقة انظر الوثائق الرسمية لمجلس الامن ، الدورة الثانية والعشرون ، ملحق تموز وآب وايلول (يوليه واغسطس وسبتمبر) ١٩٦٢ ، الوثيقة S/8158 .
- (٢) الوثائق الرسمية للجمعية العامة ، الدورة الثانية والعشرون ، الملحق رقم ١٣ (A/6713) .

٢ - وتؤيد ، في خصوء اهداف ذلك القرار ، الجهد الذي يبذلها المفوض السامي لوكالسة الام المتعددة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشغيلهم للقيام ، قدر المستطاع وعلى اساس رأي و باعتبار ذلك ، تدبيرا مؤقتا ، بتوفير المساعدة الانسانية الازمة للأشخاص الآخرين الموجودين محاليا في المنطقة مشردين و محتاجين شديدا الحاجة الى المساعدة الفورية نتيجة للاعمال العدائية الاخيرة ؟

٣ - وتتاشد جميع الحكومات ، وكذلك المنظمات والافراد ، تقديم التبرعات الخاصة للاغاثة السالفة الى وكالة الام المتعددة لاغاثة اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الادنى وتشغيلهم والى المنظمات الاخرى الحكومية الدولية وغير الحكومية المعنية .

الجلسة العامة ١٦٤٠
٩ كانون الاول (ديسمبر) ١٦٦٧